بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي خص الانسان بموفور اوضاع الكلام ومبانيه وجعل الحروف اصول
كلمه وظروف معانيه والصلوة على المشتق من مصدر الفضل والحكم الجامع لمحاسن
الافعال ومكارم الشيم الموصول بالحاظه انواع السعادة والهدى المضمر في اشاراته
اصناف الحكم والتقى محمد المذكور في التورية والانجيل وعلى اله مظهر الحق ومبطل الاباطيل
ماظهر النجم في العلم وما اشتهر النجم في العلم وبعد فلما شاع في الامصار وظهر ظهور
الشمس في النهار الرسالة العضدية التي افادها للورى الامام المحقق والعالم المدقق
حائم المجتهدين بعضد الحق والدين اعلى الله درجته في اعلى العليين وكانت
مشتملة على مسائل دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الايجاز ونهاية الاختصار
ولم يكن له بد من شرح لابعاد رصغيرة ولا كبيرة الا احصاها بل بلغ في تبيين
المرام وتحقيق المقاصد اقصاها اردت الخوض في تتميم هذا المرام على وجه يكشف
عن وجوه فرائد اللثام مع جمود القريحة وكلال الطبيعة تحفة الحضرة العلية
الامير الاعظم والقهرمان الاكرم ظل الله على الانام فاتح ابواب الانعام والاكرام
الذي اشتاقت بنجاح السلطنة على هامته وباهت هلال الاثارة على فامته العاثر
بالكمتين العلية الكاثر للرياستين الدينية والدنيوية اشرف السلاطين
في الاصل والنسب واحقهم في الفضل والادب فياض سحاب النوال على الخلائق
وهاب الجلائل النفيس والدقايق ما نوال الغمام وقت الربيع كنوال الامير يوم سخاء
فنوال الامير بدرة عين ونوال الغمام قطرة ماء المؤيد بتاييد الملك العليم مغيث
الدولة والدين الامير عبد الكريم لازال ركاب الامم خاضعة لاوامره واعناق

الخلائق ممتدة نحو مراسمه بهذا دعاء قد تلقاه ربنا بالقبول قبل ان ارفع الصوت
واطول قال وقع في حيز القبول والرضى فهو غاية المقصود ونهاية المبتغى والله الميسر
للاحوال وعليه التوكل في جميع الاحوال قال المصنف رحمه الله بعد التسمية هذه
فائدة المشار اليه بهذه العبارات الذهنية التي اردنا بيانها واجراءها نزلت
منزلة المشخص المشار اليه المحسوس فاستعملت كلمة هذا الموضوعة لكل مشار اليه محسوس
والفائدة في اللغة ما حصل من علم او مال مشتق من الفيد بمعنى استجداد المال والخير قيل
اسم فاعل من فاد اذا اجدت فؤاده وفي العرف هي المصلحة المترتبة على فعل من حيث
ان المصلحة
هي ثمرته ونتيجته وتلك المصلحة من حيث انها على طرف الفعل تسمى غاية ومن حيث
انها باعثة مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على
الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها تسمى علة غائية فالفائدة والغاية
متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار كما ان الغرض والعلة الغائية ايضا كذلك
لان الطبيعتين متلازمتان ودليل اعتبار كل جهة فيما اعتبر فيه اضافة فهم الغرض
الى الفاعل وهو الفعل والعلة الغائية بالعكس فالاول اعم من الاخيرين
مطلقا اذ ربما يترتب على الفعل فائدة لا يكون مقصودة للفاعل واما
الفائدة على ما سيجيء تحقيقه فهي عين الغاية وعرفا اذ العبارات
في انفسها فائدة اما باعتبار اللغة فظاهر واما باعتبار العرف فلانها مصلحة
تترتب على تصحيح جوهرها واخراجها من محالها وهي المخارج ويجوز ان يكون
مجازا في الاسناد باعتبار ان تلك العبارات مدخلة في حصول الفائدة
تشتمل اما جزء جنسه او حال او صفة لفائدة والمراد انها تشتمل اشتمال الكل على الاجزاء

بل من وجه اذ الترتب ليس بشرط في الغرض
والعلة الغائية بخلاف الفائدة والغاية
صدر

عبارة اربعة دعاء وهو ظاهر لكن الدليل
يثبت الظاهر واحد منها لا ان يراد بالفائدة
ذاتها وهو يوم الغاية ويراد بقوله لانه كون
مقصودة للفاعل ذاته الغرض وهو يوم
العلة الغائية فتنبه صدر

على مقدمة وتقسيم وخاتمة وجه الترتيب انه مما يذكر في هذه الرسالة في العبارات
اما ان يكون للافادة المقصودة او لافادة ما يتعلق به اذ الخارج منها لا يذكر فيها
فان كان الاول فهو التقسيم وان كان الثاني فان كان ذلك التعلق تعلق
السابق باللاحق اي التعلق الذي هو الاعانة في الشروع على وجه البصيرة فيه فهو
المقدمة وان كان تعلق اللاحق بالسابق اي فيما زيادة التوضيح والتكميل
فهو الخاتمة والمقدمة في اللغة مأخوذة اما من قدم اللازم بمعنى تقدم او من
المتعدي وفي الاصطلاح عبارة عما يتوقف عليه الشروع في العلم والمناسبة
ظاهرة لتقدم بها الطالب في الشروع في المقاصد بالذات
او بالواسطة والمراد بالمقدمة ههنا المعاني المخصوصة او العبارات المعينة
فلا بد من اعتبار التجوز اما بان يكون من قبيل اطلاق الكل على بعض جزئياته او اطلاق
اسم الدال على بعض ما دل عليه وما وقع في بعض النسخ على مقدمة وتنبيه
وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم الكاتب اذ التنبيه من المقدمة فلا معنى لعده
جزءا مستقلا المقدمة مبتدا خبره هذا الذي شرع فيه او بالعكس واما جعل
مجموع هذه العبارات التي بعدها الى قوله التقسيم خبرا لها فغير مناسب
في امثال هذا المقام فتأمل ولما كان معرفة افهام اللفظ باعتبار خصوص
الوضع وعمومه وتعلق الموضوع له كذلك مما يتوقف عليه المقصود كما يظهر
لك بعيد ذلك بدأ في المقدمة بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار وقال اللفظ
قد يوضع لشخص بعينه اعلم ان اللفظ في اصل اللغة مصدر بمعنى الرمي بمعنى
المفعول فيتناول ما لم يكن صوتا وحرفا وما هو حرف واحدا واكثر مهملا او مستعملا

سدس

صادر امن الفم اولا لكن خص فى عرف اللغة بما يعم صادر من الفم من الصوت
المعتمد على المخرج حرفا واحدا او اكثر مهملا او مستعملا فلا يقال للفظة الله بل كلمة
الله وفى اصطلاح النحاة ما من شانه ان يصدر من الفم من الحروف واحدا كان او اكثر
اوجرى عليه احكامه كالعطف والابدال فيندرج فيه جميع كلمات الله وكذا الضمائر التى
يجب استتارها وهذا المعنى اعم من الاول وهو المراد ههنا واللام فيه اما للجنس
او فى خارج حصة فى بعض افراده اعنى العهد الذهنى او لحصة معينة من جنس مطلق
اللفظ وهى الموضوع منه اعنى العهد الخارجى وحق بالجعل قوله يوضع على العدول
عن الماضى الى المضارع اما لاستحضار الصورة النوع غرابة او لتاخر الوضع
عن اللفظ بالنظر الى الذات اذا تمهد هذا فنقول اقسام اللفظ الموضوع من
حيث تشخص المعنى وعمومه وخصوص الوضع وعمومه على ما تقتضيه التقسيم العقلى
ابتداء اربعة لان المعنى اما مشخص او لا وعلى كل تقدير فالوضع اما خاص او لا
فالاول اما ان يكون موضوعا لمشخص باعتبار تعقله بخصوصه ويسمى هذا الوضع وضعا
خاصا والموضوع له خاص كما اذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظ بازائه
والثانى ما وضع لمشخص باعتبار تعقله لا بخصوصه بل بامر عام ويسمى ذلك
الوضع وضعا عاما والموضوع له خاص كاسماء الاشارة على ما سيجئ وهذا
القسم يجب ان يكون معناه مفردا والثالث ما وضع لامر كلى باعتبار تعقله
كذلك اى على عمومه ويسمى هذا القسم الوضع وضعا عاما والموضوع له عام
كما اذا تصورت معنى الحيوان الناطق ووضعت لفظ الانسان بازائه والرابع
ما وضع للكلى باعتبار تعقله بخصوصية بعض افراده وهذا القسم مما لا وجود له

بل

فى حيث حصة فقط

بل حكموا بالاستحالة لان الخصوصيات لا يعقل كونها مرآة لملاحظة كليتها
بخلاف العكس والكتفى بذكر القسمين من تلك الاقسام الاربعة لعدم تحقق
الرابع وظهور الثالث وعدم تعلق الوضع به فيما هو المقصود الاصلى من تلك
الرسالة وهو تحقيق معنى الحرف والضمير واسم الاشارة والموصول والاول
وان كان كذلك الا انه لما شارك الثانى فى تشخص المعنى فوضله ليزيد توضيح
صاحبه وقوله بعينه يحتمل ان يكون صفة كاشفة لشخص ويحتمل ان يكون فى مقابلة
قوله بامر عام اى قد يوضع اللفظ لشخص باعتبار تعقله بعينه وتشخصه وقد
يوضع له باعتبار امر عام اى باعتبار تعقله بامر عام وذلك اى الوضع لشخص
باعتبار امر عام يتحقق بان يعقل امر عام مشترك بين المشخصات ثم يقال
هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه اى يعين اللفظ
بازاء كل واحد من افراده المشخصة سواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها
كما فى معانى الحروف اذ من عوارضها كما فى المضمرات واسماء الاشارات وذلك
الامر العام ملحوظ باعتبار كونه مرآة لملاحظة تلك الافراد التى هى المسميات الموضوع
لكل منها اللفظ وليس ذلك العام موضوعا له كما توهمه بعض فى الضمائر والموصولات
وغيرها وانما عبر عن ذلك التعيين الذى هو الوضع حقيقة بالقول اذ به يظهر
ذلك التعيين غالبا وانما قيد بالمشبهة بقوله بحيث لا يفهم ولا يعاد منه الا
واحد بخصوصه دون القدر المشترك للا يتوهم انه ما وضع له اللفظ هنا
مفهوم كل واحد من ذلك الامر المشترك حتى يستعمل فيه ويعاد ويفهم به منه
افراده
فان ذلك باطل بل المقصود ان الموضوع له والمستعمل فيه هذا الشخص من افراده

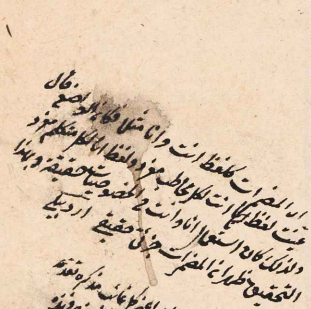

على حدة وهذا الامر كذلك ودون القدر المشترك فانه غير معاد وغير مفهوم
منه وغير مفاد بطريق الاستعمال فيه بحسب الوضع فلا يقال هذا مثلا ويراد به
الامر العام الذى هو مفهوم المشار اليه المفرد المذكر واذا كان كذلك فتعقل
الوضع ذلك المشترك آلة للوضع ووسيلة الى حصوله لا انه اى المشترك
الموضوع له قوله لا انه بتقدير لام معطوف على الخبر انه قرئ فتعقل مصدرا
وانه قرئ على صيغة المضارع المجهول من الثلاثى المجرد فآله منصوب على الحالية
ولا انه عطف عليه فالوضع كلى والموضوع له مشخص كما قررناه وذلك اى
اللفظ الموضوع لمشخص باعتبار امر عام مثل اسم الاشارة نحو هذا نزل ذلك
الامر الكلى منزلة المشار اليه المعين الحاصل بالبيان الآتى فاستعمل فيه
ذلك الموضوع للاشخاص فانه هذا مثلا موضوع ومسماه اى معناه المشار اليه
المشخص اى كل واحد من افراد المشار اليه مطلقا والمشخص صفة لكل واحد من
انه المراد بالمشار اليه حصرها ولا يجوز ان يكون صفة للمشار اليه كما لا يخفى على
ذى مسكة قوله موضوع فى بعض النسخ بنا ثبت على انه خبر هذا بناء وبل للفظة
او الكلمة وفى بعض اضافة الى الضمير على انه من قبيل الاسماء مسماها بناء له وقوله
بحيث لا يقبل الشركة تأكيد لما يستفاد من المشخص يعنى ان مفهوم هذا اما صادق
عليه المشار اليه المشخص الذى لا يقبل الشركة لا مفهومه الذى يقبل الشركة والحاصل
ان معنى لفظ هذا الكلى المشار اليه مفرد مذكر مشخص لو حظ بامر عام وهو مفهوم
المشار اليه المذكر المفرد الصادق على هذا المشار اليه المشخص وعلى ذلك الآخر كما اذا
حكمت على الكلى وقلت بانه ابيض بهذا العنوان فقد لاحظت جميع المشخصات الموجودة
المشخص على طريقة قوله لا يفهم ولا يراد به الا الاول والاسب

غير معاد وغير موضوع له فقوله ودون
القدر المشترك حال من قوله واحد مخصوص
اى لا يعاد ولا يفهم الا واحد متجاوز المشترك
فانه ح ح ح ح ح

اى على ما له بقية فى الطبع السليم شهادة تتبع
الموارد

لانه ح يكون مبتدأ والمبتدأ بكونه
مسند اليه لا يعتبر فيه الا الذات
الذى هو مدلول الاسم فيكون اسما
انما حال من قبيل الاسماء ولم يقل اسم مع
لانه فى صورة الصفة ويجوز ان يكون
باقيا على صفة خبر لهذا سيد على
ويمكن ان يكون زلة قلم توهم ان يكون
مسماه مفهوم المشار اليه
مطلقا

قبيل ارادة المعنى
اللغوى وعلى هذا
يكون لفظ الموضوع
من قبيل اسم الدال
على المدلول ولا مشاحة
فى الاصطلاح ح
صواعاس

من زيد وعمرو وغيرهما بامر عام وهو الروم وحكمت عليه بانه ابيض

تنبيه لفظ التنبيه يستعمل في مقامين احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده

بديهيا والثاني ان يكون معلوما من الكلام السابق وههنا الحكم بديهي اولي

اذ تصور طرفيه مع الاسناد يكفي في الجزم بالنسبة وليس ما ذكره كذلك

بل تنبيه يذكر في صورة الاستدلال والبديهيات قد ينبه عليها ازالة للابهام

بعض الاذهان القاصرة من الخفاء ما هو من هذا القبيل اي ما صدق عليه

اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار اندراجها تحت امر عام لا بعيد التشخص الا

بقرينة معينة لانه وجه افادة الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس الا وضعه

له وهو لا يختص به لاستواء نسبة الوضع الى المسميات اذ هو مشترك

الكل في ذلك لا بد في افادة التعيين من امر ينضم اليه يحصل ذلك التعيين

وهو المعين بالقرينة فانه قيل ما هو من هذا القبيل والالفاظ المشتركة كثيرة

في عدم افادة المعنى الموضوع له بدون القرينة وتعدد المعنى الموضوع له

فالفرق بينهما قلنا الفرق لزوم التعيين في المعنى وعدمه ووحدة الوضع

وتعدده فان قلت اللفظ بحسب استعماله في معناه الحقيقي لا يحتاج الى قرينة

دون المعنى المجازي على ما هو المقرر فكيف حكمت بالاحتياج قلنا المراد بما

ذكرناه هو ان اللفظ الموضوع لمعنى يكفي في صحة استعماله في معناه كونه

موضوعا لذلك المعنى الحقيقي ولا يحتاج الى القرينة بمجرد الاستعمال بخلاف

المجاز فانه يحتاج الى القرينة لمجرد ذلك لينصرف عن ارادة المعنى الحقيقي

الذي وضع اللفظ للاستعمال فيه واحتياج القرينة فيما نحن فيه وفي المشترك

التنبيه عبارة عن عطف انتباه بديهي على امر خفي تامل وقيل التنبيه

بطريق الاجمال بحيث لو ذكر يعرف ما ذكر وقيل التنبيه عبارة

عبارة عما لو وجد النظر الى ما قبله اجمالا وقيل التنبيه عبارة عن اعلام

تفصيل علم ما قبله اجمالا

آتية بمعنى ما يجاء سابقة

محمد رشاد

عن ما هو من هذا القبيل وعدم

لزوم التعيين في المشترك وهذا اعتبار يوجد

في التعيين في المشتركة ايضا بخلاف الفرق الثاني

فانه خفي ولا يقدح بل الاقتصار عليه سند

لدفع مزاحمة المعنى الحقيقة وفهم المراد للاستعمال وما فرغ عنه المقدمة شرع في
المقصود فقال التقسيم مبتدأ وخبره عام ما والمحذوف هو المذكور ومعنى
التقسيم هو ضم قيد او اكثر الى عام ليصير ذلك العام بانضمام كل قيد
قسما مباينا للقسم الآخر او غير مباين له باعتبار ما في القيود او تخالفها
فقط والمتبادر بحسب العرف هو اعتبار التباين وما نحن فيه من هذا القبيل
وحاصله مجملا تقسيم اللفظ باعتبار مدلوله اولا الى قسمين ما مدلوله كلي وما
مدلوله شخصي وتقسيم القسم الاول منه الى اسم جنس ومصدر والمشتق وفعل وتقسيم الثاني
الى العلم والمعرف والضمير واسم الاشارة والموصول على وجه ينضبط به تلك الاقسام
فان تحقيقها مما لا يقدم اللفظ اي الموضوع مدلوله اي المعنى الموضوع
فانه الحاصل في العقل من حيث حصوله فيه يعبر عنه بهذه العبارة ومن حيث انه مفهوم
مطلقا يسمى مفهوما ومن حيث انه مما يفهم غيره يسمى دالا ومن حيث
وضع اللفظ بازائه موضوعا له ومن حيث القصد اليه من اللفظ افادة
معنى اما كلي او شخصي لان مدلوله اما ان يمتنع من فرض صدقه وحمله على
متعدد وهو الشخصي سمي جزئيا حقيقيا او لا يمتنع كذلك وهو الكلي فان
قيل هذا التقسيم فاسد لان الالف واللام في اللفظ ههنا للاستغراق فيمتنع
ح كل لفظ موضوع لمعنى اما مدلوله كلي او شخصي ولا شك انه مورد التقسيم
هو اللفظ الموضوع لمعنى فنقول مورد القسمة هو اللفظ الموضوع لمعنى
وكل لفظ كذلك فمدلوله اما كلي او شخصي فمورد القسمة اعم من القسم الاول
او من الثاني فان كان الاول لا يشمل الثاني وان كان الثاني لا يشمل الاول

في الاذكار الاول والثاني

لان التقسيم بحسب الذات وهو لا ينحصر الا عند استقراء الافراد

او ان كان كذلك فنقول تقرير الاعتراض يتضح منه عدم في التقسيم

ضرورية

فلنا مع قولنا كل لفظ اما كذا او كذا ان كل فرد من افراده متصف باحد هذين الوصفين على سبيل الانفصال الحقيقي فمورد القسمة غير مندرج في هذه القسمة لانه ليس معنى هذا اللفظ وما قيل في امثال هذا المقام من ان الانقسام الى الاقسام لازم للمقسم والمقسم لازم للاقسام ولازم اللازم لازم فيلزم لزوم الانقسام للاقسام لكل منها وينتج انقسام الشيء الى نفسه ومقابله وانه باطل فيكون هذا التقسيم باطلا كما مثاله فالجواب عنه ان الانقسام المذكور لازم للمقسم بحسب وجوده الذهني والمقسم لازم لاقسامه لا من تلك الحيثية بل من حيث حصوله العيني ولازم الشيء باعتبار لا يلزم ان يكون لازما لملزوم باعتبار اخر كالكلية اللازمة لمفهوم الحيوان اللازم لزيد مثلا والاول اي اللفظ الذي مدلوله كلي اما ذات اي اما مدلوله ذات او يقال بالتجوز باطلاق اسم الذات والحدث على ما يدل عليهما من اللفظ فخرج بتقييم قوله وهو اسم الجنس كرجل او حدث وهو المصدر انما اخرج المصدر عن اسم الجنس ليتسنى التقسيم الى الفعل والمشتق عليه فكانه قال اللفظ الذي مدلوله كلي مدلوله اما حدث وحده او غير حدث وحده او مركب منهما والمراد بالذات ههنا ما لا يكون حدثا ولا مركبا منه ومن غيره بواحد منهما الا الاخر وبالحدث امر قائم بغيره يعبر عنه بالفارسية بجا اخره دال ونون كالضرب اوتاء ونون كالفعل فيخرج معنى السواد والبياض لعدم التعبير ومعنى الجيد والمنوال لعدم القيام بالغير ومعناه اختصاص الناعت بالمنعوت او التبعية في التحيز اي الاتحاد

الفاعل المشتق منه خاص بالمنعوت فهو ايضا

الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس ان علم الجنس موضوع للماهية واسم الجنس موضوع للافراد

عصام

معنى قيام الشيء بغيره العقلية استنادا ما يحمل بقيد ومعنى قيام الشيء بشيء اخر اختصاصه به بحيث يصير الاول نعتا والثاني منعوتا سواء كان تحيز الحال او الجسم او محل في المجردات وصفات الله تعالى ومعنى قيام الشيء بذاته عند المتكلمين ان يتحيز بنفسه غير قابل لتحيز شيء اخر في المحل الذي يقوم

في الاشارة الحسية كما في الماديات او العقلية كما في المجردات وامّا كان اعتبار
التركيب بينهما من غير اعتبار النسبة لا يفيد اختصاص ذلك المركب بما اعتبر فيه
مع الطرفين نسبة فتعبر عنه بقوله او نسبة بينهما لانها السبب في وضع اللفظ
باذاء ذلك المركب وذلك اي النسبة والتذكير باعتبار المذكور او المركب
المشتمل عليها لانه اما ان تعتبر النسبة من حيث الذات وهو المشتق او تعتبر
من حيث الحدث وهو الفعل فان قيل المراد من الذات غير الحدث وحده كما
مر وهو يتناول القسم الثالث قلنا قيد وحده متعلق بغير الحدث لا بالحدث
الداخل عليه لفظ غير فلا اشكال حصر الاقسام الى الاربعة استقرائي لا عقلي
وانه كان منقوضا بين النفي والاثبات بحسب المآل وراجعا الى التقسيمات
الثلثة فلا يضر ارسال القسم الاخير واحتمال انقسام بعض الاقسام الى اقسام
متدرجة تحتية لا يمنع الانحصار كالفعل والمشتق فالمشتق ينقسم بان
يقال المشتق اما ان يعتبر قيام ذلك الحدث به من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل
او الثبوت وهو الصفة المشبهة او وقوع الحدث عليه وهو اسم المفعول
او كونه آلة لحصوله وهو اسم الآلة او مكانا وقع فيه وهو ظرف المكان او
زمانا وهو ظرف الزمان او يعتبر قيام الحدث به على وصف الزيادة على
غيره وهو اسم التفضيل وكذلك الفعل ينقسم باعتبار الزمان الى الماضي
والمستقبل والحال وباعتبار الطلب الى الامر وغيره والثاني اي اللفظ
الموضوع لمعنى مشخص فالوضع اي وضع اللفظ لذلك المشخص اما مشخص
اي بان يكون الموضوع له شخصا واحدا لوحظ بخصوصه بما يعينه او كلي

ومعنى اعتبار النسبة من حيث الذات هو ملحوظا اولا
في المشتق انه الذات ومعنى المشتق الذات
في تلك النسبة ومعنى اعتبار
المنسوب اليه الحدث ومعنى اعتبار
من حيث الحدث في الفعل انه
الملحوظ اولا في تلك النسبة ومعنى الذات
حدث المنسوب الى الفاعل او الذات

اي عام

اى عام بان يكون الموضوع له كلا من مشخصات لوحظت اجمالا
بامر كلى يجمعها صدقا والاقل ان اللفظ الموضوع لمشخص وضعا
خاصا العلم ان الشخصى واما العلم الجنسى فخارج عن موضوع
القسمة اذ معناه كلى والثانى ان اللفظ الموضوع لمشخص
وضعا عاما اقسما اربعة الحرف والضمير واسم الاشارة و
الموصول وجه الحصر فى هذه الاقسام ان مدلوله اما ان يكون
معنى فى غيره اى حاصلا فى متعلقه يتقوم بانضمام ذلك
الغير اليه بمعنى انه لا تحصل فى الذهن ولا فى الخارج بنفسه بل يتحقق
بانضمام متعلقه اليه ويتعقل بتعقله وهو الحرف كمن والى
او لا يكون كذلك بان يكون معنى حاصلا فى نفسه مستقلا بدون
انضمام امر اليه واذا عرفت ان الالفاظ الموضوعة لمشخصات
وضعا عاما تحتاج حين استعمالها الى قرينة لافادة التعيين
فالقرينة ان كانت فى الخطاب بمعنى المخاطبة فتتناول ضميرى
المتكلم والغايب فالضمير كانا وانت وهو فانما يفيد
ارادة المعين منهما من القرينة انما هو الخطاب الذى هو توجيه
الكلام الى حاضر وان كانت تلك القرينة فى غيره اى غير الخطاب
فاما حسية بان يشار الى المراد بذلك اللفظ ببعض
الاعضاء المحسوسة وهو اسم الاشارة كهذا او ذلك او
كالبعض والرأس واليد والرجل
فان المعين لما يراد منهما من المعنى المعين انما هو هذه

سواء تحققا او مقدرا اى

بعض القرينة الاشارة ببعض الاعضاء المخصوصة

ان الاشارة ببعض الاعضاء

او عقلية بان يشار الى المراد باللفظ الذي هو موقت عند المخاطب باعتبار تعينه بنسبة مضمون جملة اليه معهود بين المتكلم والمخاطب بانتسابه اليه وهو الموصول كالذي والتي فان المعين للمراد من كل منهما انتسابا مضمون صلته اليه كقولك لمن سمع انه جاء واحد من بغداد الذي جاءك من بغداد رجل فاضل مشيرا بنسبة مضمون هذه الجملة الى هذا المعين عند المخاطب باعتبار تعينه عنده ولا يخفى ان هذه الاشارة لا توجب التعيين الا بانضمام امر خارج مع تلك النسبة كانحصار مضمون الصلة مثلا فيما اشير اليه بهذه النسبة كما سيجيء تحقيقه ولقائل ان يقول كون الحرف وضمير المتكلم والمخاطب موضوعة لمشخص ظاهر واما ضمير الغائب فقد يعود الى مفهوم كلي ولفظ هذا قد يشار بها الى الجنس وكذا الذي مثلا يراد به كلي وقد اجيب عن الاشارة الى الجنس بانها مبنية على جعل بمنزلة المشخص المشاهد وكذا في الموصول واما ضمير الغائب فالظاهر ان لفظة هو موضوعة للجزئيات المندرجة تحت مفهوم الغائب المفرد المذكر سواء كانت تلك الجزئيات حقيقية او اضافية كما سيجيء تحقيقه واعترض عليه بان هذه القسمة اي قسمة اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما الى تلك الاقسام

وهي ما لا يدرك الا بالعقل وهو قوة مدركة للكليات والجزئيات واختلفوا في محل العقل فعند الحكماء الدماغ وعند اهل الشرع القلب كذا رواه الغزالي في الاحياء سدت

صفة المراد باللفظ

العلم قبل اقتران ما هو موضوع لها

الاربعة غير جائزة لجواز ان يكون ههنا لفظ وضع بامر عام
لكل من افراد المشخصة ولم تكن قرينة احدى الثلثة المذكورة
كاسماء حروف المباني كالالف والباء وكذا لفظ التعيين واسامي
الكتب كالكافية والشافية ولما كانت الاقسام تشترك في
شيء وتمتاز في اخر اراد ان يشير الى ما به الاشتراك وما به
الامتياز فوضع الخاتمة لاجل هذا وقال الخاتمة تشتمل الظاهر
ان يقول وتشتمل بالعطف ليكون الخاتمة مبتداء محذوف الخبر اي
الخاتمة هذه التي نذكرها او بالعكس ويحتمل ان يكون تشتمل
حالا من المبتداء او من ضميره في الخبر فلا يحتاج الى الواو مع بقاء
النظام قوله على تنبيهات يحتمل ان يراد بها الالفاظ الخاتمة
تشتمل على كل منها ويحتمل ان يراد بها المعاني لتكون الالفاظ
مشتملة عليها اشتمال الظرف على المظروف فلا يلزم اشتمال
الشيء على نفسه ولما كان ما فيها من الاحكام علم تقدم
اطلق التنبيهات عليه الاول اما التنبيه الاول الثلثة اما الضمير
واسم الاشارة والموصول مشتركة في ان مدلولاتها ليست
معاني في غيرها يعني معاني هذه الثلثة مشتركة بان كلا منها
بتمامه معنى في نفسه ملحوظا قصدا مستقلا بالمفهومية او صالحا
للحكم عليه وبه وان كانت تلك المدلولات تتخصص بالغير اي
ليس كل من تلك المدلولات متخصصا في العقل بحسب فهم

بما وضع بازائه الا بانضمام قرينة اليها من الخطاب والاشارة
حسا او عقلا فهي اسماء لا حروف اي اذا كان معانيها بتمامها
مستقلة بالمفهومية فهي اسماء لان الاسم ما يكون تمام
معناه كذلك التنبيه الثاني الاشارة العقلية لا تفيد التشخص
هذا اشارة الى الفرق بين الموصول وبين الضمير واسم الاشارة
بان الموصول مع القرينة التي هي الصلة لا تفيد الجزئية وعلل ذلك
بقوله فان تقييد الكلي بالكلي لا يفيد الجزئية اما كون القيد كليا
فظاهر نظرا الى ان مجرد الصلة لا يدل الا على انتساب مضمون جملة
الى ذات من غير تعيين واما اعتبار كلية المقيد مع ان معنى
الموصول مشخص على ما قرر فمن حيث ان المفهوم للعالم
بالوضع من الموصول وحده حين الاطلاق ليس الا الامر الذي
هو آلة الملاحظة المشخصات ولا شك ان كلي مقيد بمضمون
الصلة الذي هو كلي ايضا فلا يفهم السامع مشخصا فيخلو
قرينة الخطاب والحس فان كلا منهما يفيد فيفهم السامع
منهما ما تمتنع فيه الشركة فلذلك كانا اي الضمير واسم الاشارة
جزئيين وهذا اي الموصول كليا وفيه بحث اذ الموصول موضوع
للمشخص على ما حققوا وعدم فهم السامع المعين لا يوجب
الكلية اللهم الا ان يقال المراد ان الموصول عد كليا نظرا الى
فهم السامع من مجرد قرينة الصلة والاشارة العقلية

مع قطع النظر عن الانحصار الخارجي لانا نعلم ان الموصول لكلي حقيقة والا فلا يستقيم كلامه
اذ القرينة المعينة للشخص المحتاج اليها في الاستعمال انما اعتبرت فلا فرق وانما تغير
فلا فرق ايضا لعدم افادة الجزئية بهو مضمونة الصلة حكما بانها قرينة الموصول على
الصلة والاشارة العقلية المفهومة منها والمصرح بنوع التفرقة على ذلك التنبيه
الثالث في بيان اي ما سبق في مباحث التقسيم الفرق بين العلم والمضمر حيث صرح
بخصوص المعنى والوضع في العلم وتعدد المعنى وعموم الوضع في المضمر وعلمت ايضا في
تقسيم الحرفي اليها ودونها اسماء الاشارة كما فعله بعضهم ظنا اي على ظن ادراج ذلك اي
اسم الاشارة موضوع عام الا انه يتعين بقرينة الاشارة الحسية في استعماله
في معين ودون اصل الوضع ومدلول الضمير يتعين بالوضع الذي هو من خواص الجزئية
ووجه الفرق ما مر من ان التعيين فيه ايضا وضعي كالعلم والمضمر قوله ودون اسم
الاشارة حال من ضمير اليها اي متجاوزين اياه حيث لم يشمله التقسيم قوله ظنا مفعول له
للتقسيم الرابع تبين ذلك من هذا اي من التقسيم المذكور انه معنى قول النحاة ان الحرف
يدل على معنى في غيره انه لا يستقل بالمفهومية بان لا يكون ملحوظا قصدا وبالذات
بل يكون ملحوظا تبعا وعلى انه وسيلة الى ملاحظة غيره وهذا المعنى لا ينفع غاية الانفاع
الا بتمهيد مقدمة فنقول انا نتعقل ان الشيء قد يكون ملحوظا قصدا وبالذات وقد يكون ملحوظا
تبعا غير مقصود بذواتها الا ملاحظة غيرها لما بينهما من علاقة انها الة لملاحظة غيرها
ومرآة لمشاهدة ما هو هي بالاعتبار الاول مستقلة بالمفهومية والتعقل وصالحة
لان يحكم عليها وبها وبالاعتبار الثاني غير مستقلة بالمفهومية وغير صالحة للحكم عليها
وبها واستوضح ذلك من قولك قام زيد وقولك الشبه القيام الى زيد فان في الكلام

مدركة نسبة الغير اليه لكنها في الحالة الاولى حالها فكانها مرآة لمشاهدتها ولذلك
لا يمكن لك ان تحكم عليها او بها واما في الحالة الثانية فهي ملحوظة بالذات ومدركة
قصدا يمكنك اجراء الاحكام عليها بانها من باب النسب والاضافات فهي على الاول
غير مستقلة بالمفهومية وعلى الثاني مستقلة وبهذا كان المبصر قد يكون مبصرا بالذات
مقصودا بالابصار وقد يكون تبعا على انه آلة الابصار غيره كالمرآت فانك
اذا نظرت اليها وشاهدت حالا ترتسم فيها من الصورة فانت قصدت الى مشاهدة
الصورة فالمرآت في تلك الحالة مبصرة ايضا لكنها غير مبصرة قصدا بل تبعا
ولا يمكن لك ان تحكم عليها او بها فكما يمكن للصورة وانت قصدت الى مشاهدة
المرآت نفسها يكون حالها لانك تحكم عليها او بها ويكون الصورة حينئذ مبصرة تبعا غير
محكوم عليها او بها ففي البصيرة المدركة كنسبة البصر الى محسوساتها واذا تمهد
هذا فنقول معنى الابتداء معنى له تعلق بغيره كالسير مثلا فذلك المعنى اذا لاحظه العقل قصدا
وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية صالحا لان يحكم عليه كما تقول الابتداء معنى اضافي
وبه كانقول ما بحث عنه معنى الابتداء ويلزم ادراك متعلقه تبعا وبالعرض واجمالا
وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظة الابتداء ولك بعد ملاحظته على هذا الوجه ان
تعينه بمتعلق مخصوص فتقول ابتداء السير البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال
واذا لاحظه العقل من حيث انه حالة بين السير والبصرة وجعله آلة ملحوظة بحالها
ومرآت لمشاهدتها على هيئة الانضمام والارتباط كان غير مستقل بالمفهومية غير
صالح لان يحكم عليه وبه وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من وبهذا ذكره ابن الحاجب
في الايضاح شرح المفصل حيث قال الضمير فيما دل على معنى في نفسه يرجع الى معنى ان

ما دل على معنى باعتباره في نفسه وبالنظر اليه لا باعتبار امر خارج عنه ولذلك قيل
الحرف ما دل على معنى في غيره اى حاصل في غيره اى باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه
فقد اتضح انه ذكر متعلق الحرف انما وجب لتحصيل معناه فالذهن اذا لا يمكن ادراكه
الا بادراك متعلقه وهو الة لملاحظته لان الواضع اشترط في دلالته على معناه
الافرادي ذكر متعلقه ولو لم يشترط ذلك لامكن فهم معناه والحكم عليه وبه في نفسه
فانه لا يرجع الى طائل وايضا فبحيث لا دليل على هذه الاشتراط في الحروف سوى
التزام ذكر المتعلق في الاستعمال وهو مشترك بينها وبين الاسماء اللازمة للاضافة
فالفرق الذي ذكروه بان ذكر المتعلق في الحروف لاجل الدلالة في تلك الاسماء
لتحصيل الغاية التي هي التوصل الى المحكوم عليه واما بالنظر الى عموم الوضع في كلمة من فهو ان
الواضع تصور معنى الابتداء مطلقا وهو مشترك بين الابتدآت المشخصة
التي لكل منها ملحوظة تبعا ووضع لفظة من له اى لكل منها وقس على هذا سائر الحروف
بخلاف الاسم والفعل فان معنى الاسم تمامه مستقل بالمفهومية والفعل وان
كان تمام معناه غير مستقل بالمفهومية غير صالح للحكم عليه وبه الا بجزء معناه
اعني الحدث مستقل بالمفهومية والحاصل انه قام مثلا يدل على حدث وهو القيام
وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين فاعله اعني النسبة الحكمية الجزئية فانها ملحوظة
من حيث انها حالة بين الحدث وبين فاعله والة للتوصل الى احدهما
متعينين بدلالة اللفظ والاخر وان كان متعينا في نفسه بوجه وملحوظا بذلك
الوجه والا لما امكن ايقاع تلك النسبة لكن اللفظ لا يدل عليه فلا يتحصل
الجزء الا بملاحظة الفاعل فلا بد من ذكره كما هو حال متعلق الحرف فالفعل باعتبار

مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح لان يحكم عليه بشيء نعم جزؤه اعني
الحدث وحده مأخوذ في مفهوم الفعل على انه مسند الى شيء آخر فصار الفعل
باعتبار جزء معناه محكوما به وممتازا عن الحرف ولم يبلغ الى مرتبة الاسم قال
قلت لم جعل النسبة التامة مضمومة الى المنسوب وجعل المجموع مدلول لفظ
الفعل ولم تضم الى المنسوب اليه كذلك مع انها حالة بينهما ولا اختصاص لها
باحدهما قلت لعل السبب في ذلك انه النسبة قائمة بالمنسوب متعلقة
بالمنسوب اليه كالابوة القائمة بالاب المتعلقة بالابن قائمة قلت كما ان مجموع
الفعل والفاعل في مثل قام زيد يستفاد منه نسبة غير مستقلة وطرفان
كذلك الصفة محكوما عليها وبها ودون الفعل اجيب بانه النسبة في الفعل
نسبة تامة منفردة بنفسها غير مربوطة بغيرها اصلا والموجد من التركيب افادة
تلك النسبة بخلاف الصفة فان النسبة المعتبرة فيها نسبة تقييدية غير تامة لا
تقتضي انفراد المعنى عن غيره وعدم ارتباطها به ولا يكون هي ايضا مقصودة
بالافادة من العبارة فلهذا جاز ان يلاحظ جانب الذات تارة فتجعل محكوما
عليها وتارة جانب الصفة وتجعل محكوما بها واما النسبة المعتبرة فيها فلا
تصلح للحكم عليها ولا بها قال قلت ما ذكرته من ان مجموع الفعل وفاعله لا يصلح
لان يكون محكوما بها ينافي ما ذكره النحاة من ان المسند في قولنا زيد قام ابوه
هو الجملة الفعلية اجيب بان المقصود هناك احد امرين احدهما الحكم بان ابا زيد قائم
والثاني الحكم بان زيدا قائم الاب ولا شك ان هذين الحكمين طلب بمفهوم
صريح من هذا الكلام بل الموجد الاصلي احدهما والاخر يفهم التزاما فان كان المقصود

نحو قائم فلم جاز ان يكون الصفة مح

هو الاول فزيد في هذا الكلام باعتبار مفهومه الصريح غير محكوم عليه والا بل هو المفهوم
المحكوم عليه وان كان المعنى هو الثاني فالمسند هو القيام المقيد بالاب لا الاب المقيد
بالقيام كما ذكره النحاة من ان المسند في قولنا
زيد قام ابوه هو جملة الفعلية
فلا صحة

يعني التقييد واحكام القيد

قلت قام زيد او وقعت النسبة بينهما لم يرتبط بغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه
ايضا كذلك لم يرتبط بزيد ولم يقع القيام خبرا عنه ومن ثم نسمع النحاة يقولون قام
ابوه جملة وليس بكلام لتجرد ما وقع اليه النسبة بين طرفيها بغربة ذكر زيد واجراء الضمير
الدال على الارتباط الذي يستحيل وجوده مع ايقاع النسبة الخامس قد عرفت مما سبق
من الفرق بين الفعل والمشتق ان الاول ضار بالا يرد على حد الفعل النحويون حدوا الفعل
بانه دال على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة واورد عليه انه ضار بالصدق
عليه هذا الحد وليس بفعل فالحد ليس بمانع فمما سبق من الفرق بين الفعل والمشتق
علم انه لا يرد فانه اي الفعل دال على حدث ونسبة الى موضوع وزمانها على ان الحدث
اول ما اعتبر في مفهوم فضارب ليس كذلك لانه يدل على ذات ونسبة الحدث اليه
فالملحوظ اولا في الفعل الحدث وفي المشتق الذات ويحتمل ان يعود الضمير في قوله فانه
الى الضارب ويكون كلمة ما نافية التنبيه السادس ويعلم منه اي مما سبق من التقسيم
الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس اعلم ان في اسم الجنس مذهبين احدهما وهو الاكثر
استعمالا انه موضوع للماهية مع وحدة لا بعينها وسيجيء فردا منتشرا كما ذهب اليه
ابن الحاجب والزمخشري والآخر انه موضوع للماهية من حيث هي كما ذهب اليه المصنف
في التقسيم ولا يخفى ان علم الجنس غير مذكور في التقسيم فلا بد من تاويل هذا الكلام وهو قوله ويعلم منه ان
الفرق الذي ذكره مبني على قول من يجعل اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي اي كما
ان علم الجنس كذلك الا ان بينهما فرقا فان علم الجنس كما سيأتيه وضع بحيث لا يدخل الجنس

المعين فيدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب متعينة عند موضوعا كما في
الاعلام الشخصية تدل بجوهرها بحسب الوضع على ان تلك الاشخاص موجودة متعينة
لديه واسم الجنس كالاسد لا يدل على ذلك المعين بجوهره اصلا بل وضع لغير معين
من تلك الحقيقة ثم جاء التعيين وهو معنى فيه من خارج بآلة من نحو اللام التعريفية
فالتعيين جزء من مفهوم علم الجنس وخارج عن مفهوم اسم الجنس فالمعادل للتعليم على
ان اسم الجنس موضوع للمعنى الكلي الذي هو نفس الحقيقة من غير اعتبار التعيين وان معنى
علم الجنس معلوم موضوع للحقيقة باعتبار التعيين في اسند موقوفة الفرق الى هذا التقسيم
الدال على مبنى الفرق تأمل التنبيه السابع الموصول عكس الحرف هذا اشارة الى فرق آخر
بين الموصول والحرف يفهم التزاما من الفرق المذكور صريحا وهو استقلال المعنى وعدم
فان الحرف يدل على معنى في غيره وتحصله وتعقله بها اي بذلك الغير الذي هو اي الحرف معنى
فيه والموصول عكس ذلك اذ معناه اسم مبهم عند السامع يتعين عند بعض جمله اي بمفهوم
الصلة الذي هو معنى فيها في الموصول وانما قيدنا الابهام بكونه عند السامع لانتفاء الابهام
في المعنى المراد بالموصول بحسب الوضع عند المتكلم التنبيه الثامن الفعل والحرف يشتركان في
انهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير هذا اشارة الى علة امتناع الحكم على الفعل
والحرف مستقلين في معناهما واما في صحة الحكم على الشيء موقوفة على ثبوته في نفسه اي استقلاله
بالمفهومية ليمكن اثبات غيره له وكل واحد منهما ليس بهما غير مستقل بالمفهومية بل امر ثابت للغير فمعنى
من مثلا كما ذكر هو الابتداء الخاص الذي يكون آلة لملاحظة الغير كالسير والبصرة ومعنى ضرب هو
ذلك الحدث المنسوب الى الفاعل على حيث يكون بالنسبة مرآة لملاحظة طرفيها والآلة لتعرف منهما
ومن هذه الجهة اي كون كل من مفهومي الفعل والحرف غير ثابت في نفسه لا يثبت له الغير اي لا يثبت

بل هو دال على نفس تلك الحقيقة من غير اعتبار تعيين وعدم فيها او اعتبار التعيين هو خارج عن اللام التعيين موصل الامر خارج عن اللام سيد على

عن الدلالة لان دلالتها افقي عصل مسامحة

قوله لا يثبت الغير اي لهذا المعنى كما هو المتبادر وانما اثبت الشيء للشيء فرع ملاحظة المثبت له استقلالا حال الحكم فلا يصح اثبات عالم يكون مستقلا بالمفهومية

وانما اهمل المصنف اقتصر على انه لا يثبت الغير ولم يذكر انه لا يثبت للغير لانه عدم ثبوت الفعل للغير ليس على الاطلاق كما يشير اليه في التنبيه التاسع سيد على

لكل منها بل لا يشبان الشيء اصلا اذا كانا مستقلين في معنا هما واما قيدا بالاستقلال لئلا يتقض بقولهم ضرب فعل ماض ومن حرف جر فانا لا نقطع الموضوعة كلها من حيث انفسها اي مقطوعا عنها النظر عن ارادة معانيها الموضوعة لها بها متساوية الاقدام في صحة الحكم عليها وبها وبمنهم من قال ضرب ومن مثلا وتلك الصورة اسم باعتبار معنى دعوى وضع الالفاظ الموضوعة لمعانيها ايضا فضمن ذلك الوضع وحيث لا دليل لهم على تلك الدعوى الا ذكر اللفظ واراده نفسه يلزم عليهم دعوى وضع المهملات مثل قولهم جعل مهمل ثلثة احرف ولا يقدم عليها العاقل فضلا عن فاضل ولقائل ان يقول لم لا يكون امثلة قولهم قولك واذا قيل لهم امثلة اسماء لا نسلم وضعه ولا فعلا لانا نمنع المراد بلفظة قال بقول النحاة ولا يأتي الكلام الا في اسمين او في فعل واسم وبجواب ان المراد من قولهم لا يأتي اما انه لا يأتي الا في اسمين حقيقة او ما يقوم مقامها امثلة حيث اراده نفس اللفظ به كما مر للمستقل بالمفهومية ولا بد في اعتبار هذا التأويل على هذا التقدير لئلا يشكل ذلك الحصر وتعريف الكلام والمبتدأ اللهم الا ان يقال ذلك الحصر وتلك التعريفات مبنية على اعتبار ما هو الشايع في الاستعمالات لا على اعتبار النوادر واذا كان معنى الفعل والحرف كذلك فما منع الطبرزي التاسع الفعل مدلوله كلي وما ذكره في التنبيه الثامن وجه الاشتراك بينهما ما ذكره في التنبيه التاسع وجه الافتراق اعلم ان الفعل باعتبار بعض معناه وهو الحدث كلي واما باعتبار تمام معناه وهو الحدث ونسبته في زمان معين الى موضوع ما فهو كالضرب بل باعتبار تمام معناه كالحرف فعلم ان اللفظة من موضوعة وضعا ما لكل ابتداء غاية بخصوصه كذلك اللفظة ضرب موضوعة وضعا ما لكل نسبة شأنها ان تقع بين شيئين فاعل بخصوصه ما فهم من اللفظ مع كلام غير مستقيم وما في الحديث الذي هو جزء معنى الفعل مستقلا بالمفهومية قد تحقق في دوات معتدة صالحة لان تنسب الى كل منها فجاز نسبة الماضي منه اي من كل واحد منها فيخبر به اي بالفعل باعتبار ذلك الحدث عن شيء

وهذا مفهوم ما ذكره سيد المحققين في رد الوضع الضمني وقال فعلى هذا لفظ خصوص يحتاج الى وضع ولا يحتاج به نفسه الى وضع فاذا اريد اجراء حكم على لفظ خصوص فانه تلفظ به نفسه ويلفظ وخصوصه مركب الى ذلك للاستغناء بتلفظ وخصوصه مركب في ذهن السامع عما يدل عليه ويخطر فيه عصام الدين

موجود في هذا المقام هكذا